

دعوة لدراسة عالمية حول الأطفال المجردين من حريتهم

“لا ينتمي الأطفال إلى ما خلف القضبان. يجب أن يذهبوا إلى المدرسة، ويلعبوا مع أصدقائهم، ويعيشوا مع أسرهم.”
- لا مكان للأطفال خلف القضبان! (الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال 2005)

نحن، منظمات المجتمع المدني*، ندعو أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة (بالموافقة على توصيات لجنة حقوق الطفل¹) للطلب من الأمين العام للأمم المتحدة إقامة دراسة عالمية حول الأطفال المجردين من حريتهم²، وذلك لجمع البيانات والإحصاءات بشكل شامل من مختلف المناطق حول عدد وحالة الأطفال في الحجز القضائي، ومشاركة الممارسات الجيدة، وصياغة توصيات لاتخاذ تدابير فعّالة منعا لوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان ضد الأطفال المحتجزين وتخفيف عدد الأطفال المجردين من حريتهم.

هنالك نقص كبير في البيانات الكمية والنوعية (وخاصة البيانات المصنفة)، وفي البحث والتحقق من المعلومات عن حالة الأطفال المجردين من حريتهم³. إن التجريد من الحرية له عواقب سلبية جدا على النمو المتناغم للطفل ويجب أن يكون “الملاذ الأخير ولأقصر فترة لازمة”⁴. يتعرض الأطفال المجردون من حريتهم إلى زيادة مخاطر الإساءة والعنف والتمييز الاجتماعي الحاد والحرمان من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية كما تتأثر بعض الفئات المحرومة أكثر من غيرها مما يؤثر على المجتمع ككل، إذ غالبا ما يزيد التجريد من الحرية من الاستبعاد الاجتماعي، ومعدلات العودة إلى الإجرام، والإنفاق العام.

ستأخذ هذه الدراسة في الاعتبار التجريد من الحرية بجميع أشكاله، بما في ذلك: الأطفال في نزاع مع القانون، والأطفال المعزولون لأسباب صحية جسدية أو عقلية أو بسبب تعاطي المخدرات، والأطفال الذين يعيشون في الاعتقال مع أهلهم؛ احتجاز المهاجرين، والأطفال المحتجزون من أجل حمايتهم أو من أجل الأمن الوطني؛ وغيرها. وللتأكد من أن مفهوم التجريد من الحرية واضح للغاية ولا يستخدم بالنتيجة إلا كملاذٍ أخير، هناك حاجة ماسة لإيضاح بعض المفاهيم الأساسية المتعلقة بحقوق الطفل والتجريد من الحرية (مثل الملاذ الأخير؛ أقصر فترة لازمة؛ المصلحة الفضلى للطفل؛ تحقيق العدالة؛ الاحتجاز السابق للمحاكمة؛ التقويم؛ القضاء الاصلاحية؛ النظم القضائية الرسمية وغير الرسمية؛ التدابير البديلة؛ التدابير الوقائية؛ سن المسؤولية الجنائية؛ التأهيل وإعادة الإدماج؛ الاحتجاز الإداري؛ من جملة مفاهيم أخرى).

ستقوم هذه الدراسة، من خلال مراقبة وتقييم التحاليل، بتحديد طريقة تنفيذ القوانين والمعايير الدولية على أرض الواقع، وبتقييم الإمكانيات الملموسة للدول لتحسين سياساتها وتجاوبها. ومن خلال جمع الأدلة الصوتية والبيانات الموثوقة، فإن الدراسة ستوفر أيضاً فرصة لتعزيز الممارسات الجيدة وصياغة التوصيات اللازمة، وذلك لدعم عمل الدول ووكالات الأمم

¹ العمل وفق اتفاقية الامم المتحدة لحقوق الطفل. المادة 45 الفقرة (ج)

² التجريد من الحرية يعني أي شكل من أشكال الإحتجاز أو السجن أو وضع أي شخص تحت سن الثامنة عشر في إطار إحتجازي عام أو خاص لا يسمح له بمغادرته وفق ارادته، وذلك بناءً على أمر تصدره أي سلطة إدارية أو قضائية أو سلطة عامة أخرى" قواعد المجردين من حريتهم 1990. قواعد هافانا الأمم المتحدة لحماية الأحداث

ذكر النقص في البيانات الموجودة حول الأطفال المجردون من حريتهم في عددٍ من التقارير الرسمية منها: التقرير المشترك حول الوقاية والرد على العنف ضد الأطفال ضمن نظام قضاء الأحداث (2012)، الممثل الخاص للأمين العام حول العنف ضد الأطفال، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان (OHCHR) ومكتب الأمم المتحدة الخاص بالمخدرات والجريمة (UNODC)؛ التعليق العام رقم 10 على اتفاقية حقوق الطفل (2007)؛ التقرير الشامل حول الإحتجاز الإداري للأطفال (2011)، المركز القضائي للأطفال، جامعة إسبوكس واليونيسف؛ تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين (A/HRC/20/24).³

⁴ اتفاقية حقوق الطفل، المادة 37

المتحدة وغيرها من أصحاب المصلحة لتنفيذ المعايير الدولية على نحو أكثر فعالية وضمان أن الأطفال المجردين من حريتهم يمكنهم فعلاً التمتع بحقوقهم الإنسانية.

ستكون الدراسة مؤطرة لتشمل النقاط الرئيسية التالية:

- جمع البيانات والإحصاءات الكمية والنوعية حول الأطفال المجردين من حريتهم، والتركيز على الجنس والعمر والفئات الضعيفة، والتفاوت بينهم (على سبيل المثال: سكان المدينة أو الريف، والمناطق، والمجموعات العرقية)؛
- وصف حالة الأطفال في مرافق الاحتجاز والاستخدام العادي أو التعسفي للتجريد من الحرية، أخذين بالاعتبار القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛
- شرح المفاهيم الأساسية المرتبطة بحقوق الطفل والتجريد من الحرية. السعي لنشر المعلومات والتشجيع على التزام أكبر مما يساعد على تحسين النظم القضائية، والتمتع بالحقوق؛
- تحليل التطبيق الفعال للتدابير الوقائية والتدابير البديلة التي تضمن استخدام الاحتجاز فقط كملاذ أخير (تفضيل التقويم والقضاء الإصلاحي وغيرها)، و هو ما يؤدي الى اتخاذ تدابير إعادة تأهيل ملائمة؛
- صياغة التوصيات والممارسات الجيدة لتنفيذ المعايير، وكذلك خفض عدد الأطفال المجردين من حريتهم.

ستقام هذه الدراسة على مثال دراسة الأمم المتحدة حول أثر النزاع المسلح على الأطفال (عام 1996) التي أجرتها غرايسا ميتشيل، ودراسة الأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال (عام 2006)، التي قام بها باولو سيرجيو بينيرو. كل من هاتين الدراستين كشفت الطبيعة والمدى والأسباب في قضايا النزاع والعنف، واقترحت توصيات وقائية واضحة وإجراءات ملائمة. علماً بأن الدراسة التي أجراها بينيرو تذكر صراحةً، في مجال الاحتجاز والاعتقال، أن " [...] هناك حاجة ماسة لجمع بيانات أفضل على الصعيد العالمي [...]".⁵ تمثل كلا الدراستين منصة قوية للدعوة والعمل وأدتا إلى تطورات هامة وضعية الأطفال. كما تمثل الدراستين معياراً لتقييم أي تقدم محرز في هذه المجالات المحددة؛ وستحذو الدراسة الحالية على نفس المنوال. فإجراء تقييم للوضع الحالي في مجال التجريد من الحرية هو أمرٌ ضروريٌّ للغاية و عاجل.

للقيام بدراسة عالمية حول الأطفال المجردين من حريتهم، يطلب الموقعون على هذا النداء من أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة التقدم بطلب الى الأمين العام للأمم المتحدة من اجل إجراء مثل هذه الدراسة المعمقة، من خلال تعيين خبير مستقل : ليعمل بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة المشترك بين الوكالات والمعنى بقضاء الأحداث (IPJJ)، ومع وكالات الأمم المتحدة، والدول الأعضاء، ومنظمات المجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، و الأطفال أنفسهم، فضلاً عن الشركاء الآخرين ذوي الصلة .

⁵دراسة الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال عام 2005، صفحة 191